معالم المنافسة المشروعة في الاقتصاد الإسلامي

إعداد دكتور

حسين حسين شحاتة

الأستاذ بجامعة الأزهر

خبير استشاري في المعاملات المالية الشرعية

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

تمهيد:

يرى علماء الاقتصاد أن المنافسة الكاملة لا تتحقق إلا بوجود سوق حرة خالية من التكتلات والاحتكار والاستغلال والشائعات، ويتعامل فيها عدد كبير من المتعاملين بحرية، وكل منهم لديه معلومات كافية عن السوق ليستطيع اتخاذ القرار، ولكن هذه الشروط صعبة التحقيق في الوقت المعاصر لغياب القيم والمثل والأخلاق، ولذلك ظهرت عدة أنواع من المنافسة منها: المنافسة الاحتكارية التي تتضمن تواطأ وغررا بالمستهلك، والمنافسة الموجهة من الحكومة والتي تتضمن تدخلا من الأجهزة الحكومية في السوق.

وللسوق في الإسلام خصائص وضوابط شرعية في ظلها تتحقق المنافسة العادلة، وفق قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية،والتي تحقق الخير للبائع وللمشتري وفي ضوئها يتحقق السعر العدل الذي لا بخس فيه ولا شطط.

وسوف نتناول في الفقرات التالية مفهوم المنافسة في الفكر الاقتصادي الإسلامي وضوابطها الشرعية وتطبيقاتها العملية.

مفهوم المنافسة في الفكر الاقتصادي الإسلامي:

هي المنافسة القائمة بين المنتجين ومن في حكمهم في ظل سوق حرة طاهرة ونظيفة من الغش والغرر والجهالة والتدليس والمقامرة والربا والكذب وكافة صيغ أكل أموال الناس بالباطل، حيث تتحقق الحرية للمتعاملين بالبيع والشراء في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الضوابط الشرعية للمنافسة في الاقتصاد الإسلامي:

يتضمن فقه المعاملات مجموعة من الضوابط التي ترتكز عليها المنافسة الحرة المنضبطة، من أهمها ما يلي:

١- حرية السوق: التي لا يكون تَدَخْل ولي الأمر فيها إلا عند الضرورة الشرعية، عندما يحدث خلل أو انحراف عن قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، مثل حدوث احتكار أو تكتل أو استغلال، ودليل ذلك عندما حدث غلاء في الأسعار وطُلب من رسول الله ﷺ التدخل للتسعير، فرفض وقال: "إن الله هو القابض الباسط الرزاق المسعر، وإني لأرجو أن ألقى الله عز وجل ولا يطالبني أحد بمظلمة ظلمتها إياه في دم ولا مال" (رواه أبو داود والترمذي).

٢- تحريم الاحتكار: لقد حرم الإسلام الاحتكار بكل صوره، ولقد ورد بشأنه العديد من الأحاديث النبوية منها قوله ﷺ: "لا يحتكر إلا خاطئ" (رواه أحمد)، وقال ﷺ كذلك: "من احتكر طعاما أربعين ليلة فقد برئ الله تعالى، وبرئ الله تعالى منه" (رواه أحمد)، وقال ﷺ أيضاً: "الجالب مرزوق والمحتكر ملعون" (رواه ابن ماجة).

٣- تحريم التكتل لإحداث ضرر بالآخرين: مثل تكتل المستهلكين ضد المنتجين، أو تكتل المنتجين ضد المستهلكين، لأن هذا يسبب ضرراً، ولقد نهانا رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: "لا ضرر ولا ضرار" (رواه الإمام أحمد).

٤- اتساع السوق وسهولة الحصول على المعلومات لتجنب الجهالة والغبن: وأصل ذلك عندما بنى رسول الله ﷺ السوق في المدينة بعد الهجرة قال: "هذه سوقكم لا تتحجروا فيها ولا يفرض عليها الخراج" (رواه أحمد).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٥- التعامل في الحلال والطيب وتجنب التعامل في الحرام الخبيث: ودليل ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا ﴾ (البقرة ١٦٨)، وقوله جل شأنه: ﴿ وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا ﴾(المائدة: ٨٨). ويقول الرسول ﷺ: "يا أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًا . الحديث" (رواه مسلم).

٦- تجنب البيوع غير المشروعة والتي تؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل: منها على سبيل المثال:

- البيوع التي تتضمن الغرر والتدليس والجهالة مثل: بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها، بيع غير المرجو الحصول عليه، وبيع ما لم يضمن، وبيع ما في بطون الأنعام، وبيع ما ليس عندك،...
- البيوع التي تتضمن خداعاً مثل النجش.
- البيوع التي تتضمن مقامرة مثل بيع ما ليس عندك، وبيع ما لم يقبض.
- البيوع التي تتضمن معاملات ربوية.

٧- بالإضافة إلى الضوابط الشرعية: يجب التزام المتعاملون بالقيم الإيمانية والقيم الأخلاقية الفاضلة والسلوك الإسلامي السوي المستقيم الذي يقوم على الحب في الله والأخوة في الله والتعاون والتضامن والتكافل والرحمة.

٨- الأعراف التجارية السائدة: والتي لا تتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

السعر العدل في ظل المنافسة المشروعة:

عندما توجد المنافسة المشروعة في سوق حرة تتوافر فيها الضوابط الشرعية السابقة، يتنافس المنتجون في عرض السلع والخدمات ذات الجودة العالية ويقبل المستهلكون عليها ولديهم الحرية في الاختيار من بين المعروض، وفي ضوء تلك المساومة الحقيقة يتحدد السعر العدل الذي لا وكس فيه ولا شطط، وفي هذا الخصوص يعبر السعر عن تفاعل قوى العرض والطلب.

فعلى سبيل المثال، إذا عَزَّتْ السلعة (قل المعروض منها) ارتفع سعرها، وزاد ربحها، وهذا يدفع المنتجون لجلبها أو صناعتها... فتزيد في السوق وينخفض سعرها وهكذا تدور الدورة التجارية وهذا كان المطبق في صد الدولة الإسلامية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المنافسة المشروعة أساس التنمية الاقتصادية:

تدفع المنافسة المشروعة رجال الأعمال إلى تحسين الجودة وضبط وتخفيض التكلفة وترشيد استخدام الموارد الطبيعية وإلى إتقان العمل حيث تكون المنافسة بينهم في مجال الجودة والسعر، وأن المنتج الذي لا يستطيع تحقيق ذلك عليه أن يبحث عن عمل آخر يتقنه. وهذا يقود إلى تقليل الإسراف والضياع والتبذير وإنفاق المال بدون منفعة.

كما تدفع المنافسة المشروعة المستهلكين إلى السلوك السوي المستقيم الرشيد عند شراء احتياجاتهم ولديهم المعرفة الكاملة عن سوق المنتجين حتى لا يقعوا فريسة للاحتكار والغش والغرر والخداع والمقامرة، وفي ذلك محافظة على أموالهم من الضياع والابتزاز.

وخلاصة القول:

أن المنافسة المشروعة في سوق إسلامية حرة طاهرة نظيفة تؤدي إلى الاستخدام الرشيد لعوامل الإنتاج وهي العمل والمال والموارد الطبيعية، لضمان تحقيق ذلك هو الالتزام بالقيم الإيمانية والمثل والأخلاق الفاضلة والسلوك المستقيم التي يجب أن يتحلى بها المتعاملون.

وصدق الله العظيم إذ يقول: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴾ (الأعراف: ٩٦)، **وصدق رسول الله ﷺ في قوله: "إن التجار هم الفجار. قالوا يا رسول الله، أليس قد أحل الله البيع. قال: بلى، ولكنهم يحلفون فيأثمون ويُحدِّثون فيكذبون"** (رواه أحمد والطبراني).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com